

## قرارات

### وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٦١ لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٣/٣/٢٠١٥

فى شأن اعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٧٨) بمساحة ٣,١ فدان

المخصصة لجمعية النخيل التعاونية للبناء والإسكان للضباط العاملين بأكاديمية الشرطة

بمنطقة إسكان الجمعيات بقطاع الأندلس بمدينة القاهرة الجديدة

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٧/٦/٢٠٠٩ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٤٧٨) بتاريخ ١/١٢/٢٠٠٩ بشأن تعديل القرار الوزارى

رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٧/٦/٢٠٠٩ واعتماد الاشتراطات البنائية المعدلة

لاستعمالات الأراضى بالمخططات التفصيلية بالمدن الجديدة لأراضى إسكان الجمعيات ؛

وعلى البيان الموقع من السلطة المختصة والخاص بالمساحات التى سيتم تخصيصها

للجمعيات الجادة طبقاً لخطاب السيد المهندس مساعد أول الوزير رقم (٧٧٤) بتاريخ ١٧/٣/٢٠٠٩

كمرحلة ثالثة ورابعة ومنها جمعية النخيل التعاونية للبناء والإسكان (للضباط العاملين

بأكاديمية الشرطة) ؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٧/٦/٢٠١٠ بين الهيئة وجمعية النخيل التعاونية للبناء والإسكان للضباط العاملين بأكاديمية الشرطة برقم ٧٥٩ لسنة ١٩٩٥ لإقامة مشروع سكنى متكامل التخطيط والتقسيم على قطعة الأرض الفضاء رقم (٧٨) بمساحة حوالى ٣,١ فدان ، بما يعادل ٢٠٢٠م<sup>٢</sup> (فقط ثلاثة عشر ألفاً وعشرون متراً مربعاً لا غير) تحت العجز والزيادة وفقاً للتحديد النهائى الذى يصدر من إدارة المساحة بجهاز مدينة القاهرة الجديدة بمنطقة إسكان الجمعيات بقطاع الأندلس بمدينة القاهرة الجديدة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٥٦) بتاريخ ٢٠/١٢/٢٠١١ بشأن ضوابط التعامل مع قطع الأراضى المخصصة للجمعيات بمدينة القاهرة الجديدة ؛

وعلى محضر الاستلام المؤرخ ١٩/١/٢٠١٢ المتضمن استلام جمعية النخيل التعاونية للبناء والإسكان للضباط العاملين بأكاديمية الشرطة قطعة الأرض رقم (٧٨) بمساحة ٦٤,٢٧م<sup>٢</sup> (فقط ثلاثة عشر ألفاً وسبعة وعشرون متراً مربعاً و٦٤/١٠٠ من المتر المربع) بمنطقة إسكان الجمعيات بقطاع الأندلس بمدينة القاهرة الجديدة ؛

وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة جمعية النخيل التعاونية للبناء والإسكان للضباط العاملين بأكاديمية الشرطة الوارد برقم (٨٢٢٧) بتاريخ ١٤/١٠/٢٠١٢ المرفق طيه المستندات اللازمة لاستصدار القرار الوزارى باعتماد تخطيط وتقسيم مشروع الجمعية عاليه وتعهد الجمعية بأن منطقة الخدمات لقاطنى المشروع فقط ، وفى حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات والبرنامج الزمنى للمشروع ؛

وعلى كتاب السيد د. محاسب نائب رئيس الهيئة لقطاع الشؤون المالية والإدارية رقم (٣٠٩٤) بتاريخ ٣/١٢/٢٠١٣ المتضمن تقدم الجمعية بالمستندات اللازمة لاستصدار القرار الوزارى لمشروعها ومن بينها صورة من ميزانيات الجمعية للأعوام المنتهية فى ٣٠/٦/٢٠١٠ ، ٢٠١١ ، ٢٠١٢ معتمدة من كلٍ من الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى والهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

- وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٢٣٨٧) بتاريخ ٢٩/٢/٢٠١٤ المرفق به عدد (٧) نسخ من المخطط العام للمشروع بعد المراجعة ؛
- وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٤١٥٨) بتاريخ ٣٠/٣/٢٠١٤ بالموقف العقاري والمالي للأرض والمتضمن ما يفيد قيام الجمعية بسداد كامل الأقساط المستحقة على قطعة الأرض المشار إليها وعددها (١٦) قسطاً ؛
- وعلى ما يفيد قيام الجمعية بسداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير استصدار القرار الوزاري للمشروع بتاريخ ٧/٥/٢٠١٤ بموجب الشيك رقم (٤٢٦٠٦٤٥١) بمبلغ ١٠٢١٠٥ جنيهات ؛
- وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٨٤٠٤) بتاريخ ١٣/١١/٢٠١٤ بشأن موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٧٧) بتاريخ ١٩/١٠/٢٠١٤ الخاصة بارتفاعات منطقة إسكان الجمعيات بمدينة القاهرة الجديدة ؛
- وعلى موافقة كافة قطاعات الهيئة على اعتماد المشروع ؛
- وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة من مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المقدمة من جمعية النخيل التعاونية للبناء والإسكان للضباط العاملين بأكاديمية الشرطة لإقامة مشروع سكنى متكامل التخطيط والتقسيم على قطعة الأرض رقم (٧٨) المخصصة للجمعية بمساحة ٣,١ فدان بمنطقة إسكان الجمعيات بمدينة القاهرة الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٤٧٨ لسنة ٢٠٠٩ ؛
- وعلى مذكرة السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ١٥/١٢/٢٠١٤ بشأن الموافقة على الاشتراطات البنائية والرسومات من الناحية الفنية وطلب استصدار القرار المعروض ؛

### قـرـر:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٧٨) بمساحة ٣,١ فدان ، أى ما يعادل ٦٤,٢٧,١٣م<sup>٢</sup> (فقط ثلاثة عشر ألفاً وسبعة وعشرون متراً مربعاً و٦٤/١٠٠ من المتر المربع لا غير) بمنطقة إسكان الجمعيات بقطاع الأندلس بمدينة القاهرة الجديدة والمبيعة لجمعية النخيل التعاونية للبناء والإسكان للضباط العاملين بأكاديمية الشرطة لإقامة مشروع سكنى متكامل التخطيط والتقسيم ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقد المبرم بين الهيئة والجمعية بتاريخ ٢٧/٦/٢٠١٠ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الجمعية بعدم عرض وحدات مشروعها للحجز والبيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وتلتزم بأن تشمل إجراءات بدء الحجز والبيع لأعضائها على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع أو المرحلة المعلن عنها ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الجمعية بالتعهد المقدم منها بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة مخالفة ذلك يتم الإحالة للجنة المختصة بالتسعير وبشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

مادة ٤ - تلتزم الجمعية بتقديم برنامج زمنى تفصيلى لتنفيذ أعمال المرافق ويتم اعتماده من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمنى لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن ، مع التزام الجمعية بتنفيذ كامل مبانى المشروع خلال مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار .

مادة ٥ - تقوم الجمعية بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام للمشروع والبرنامج الزمني المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٦ - تلتزم الجمعية بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧ - تلتزم الجمعية بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار والمحددة بالبند (٤) من العقد المؤرخ ٢٧/٦/٢٠١٠ بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للشروط المرفقة .

مادة ٨ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبولي

## الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر لجمعية النخيل التعاونية للبناء والإسكان

للمضاب العاملين بأكاديمية الشرطة لقطعة الأرض رقم (٧٨)

بمنطقة إسكان الجمعيات بقطاع الأندلس بمدينة القاهرة الجديدة

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٣,١٠ فدان ،

أى ما يعادل ٢٧,٦٤م<sup>٢</sup>١٣.

مكونات المشروع :

١ - الأراضى المخصصة للإسكان (F. P.) بمساحة ٠,٨٤ فدان ، أى ما يعادل ٢٣٥٤٩,٥٢م<sup>٢</sup> ،

وتمثل نسبة (٢٧,٢٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأراضى المخصصة لمنطقة الخدمات (F.P.) بمساحة ٠,٤٦ فدان ، أى ما يعادل ٢١٩٥,٥م<sup>٢</sup> ،

وتمثل نسبة (١,٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة بمساحة ٠,٢٩ فدان ،

أى ما يعادل ٢١١٩٥م<sup>٢</sup> ، وتمثل نسبة (٩,١٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأراضى المخصصة للطرق الداخلية ومواقف انتظار السيارات بمساحة ١,٩٣ فدان ،

أى ما يعادل ٢٨٠٨٧,٦٢م<sup>٢</sup> ، وتمثل نسبة (٦٢,٠٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة لمباني الإسكان (عمارات) :

إجمالي المساحة المخصصة لمباني الإسكان (F. P.) بالمشروع ٠,٨٤ فدان ،

أى ما يعادل ٢٣٥٤٩,٥٢م<sup>٢</sup> ، وتمثل نسبة (٢٧,٢٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع

لإقامة عمارات سكنية .

عدد النماذج المعمارية المستخدمة (٣) نماذج .

## جدول النماذج المعمارية :

النموذج	مسط العمارة (م <sup>٢</sup> )	عدد العمارات	إجمالي المساحة المبنية F. P.	مساحة الوحدة	عدد الوحدات بكل نموذج	عدد الوحدات بالدور الأرضي	عدد الوحدات بالدور المتكرر	إجمالي الوحدات
أ	٥٢١,٧٤	٤	٢٠٨٦,٩٦	١٢٠	٢٤	٤	٤	٩٦
ب	٢٩٥,٦٤	٣	١١٨٦,٩٢	١٢٠	١٨	٣	٣	٥٤
ج	٢٩٥,٦٤	١	٢٧٥,٦٤	١٢٠	١٧	٢	٢	١٧
الإجمالي	-	٨	٢٥٤٩,٥٢	-	-	-	-	١٦٧

## الاشتراطات البنائية (لمباني الإسكان) :

- الوحدة السكنية بمساحة لا تتعدى ١٢٠ متراً مربعاً (مساحة صافية شاملة سمك الحوائط) .
- الارتفاع المسموح به (بدروم + دور أرضي + ٥ أدوار متكررة) مع التزام الجمعية بقيد الارتفاع للمنطقة الواقع بها أرض المشروع بمدينة القاهرة الجديدة والمحدد من هيئة عمليات القوات المسلحة وذلك في حالة تعارضه مع الارتفاعات الواردة بالمشروع .
- الكثافة السكانية بحد أقصى ٢٤٠ شخصاً / فدان لكامل المشروع .
- المسافة بين العمارات وحد الجار لا تقل عن ٦ م .
- يتم توفير مكان انتظار للسيارات بواقع (موقف سيارة / وحدة سكنية) .
- يتم الالتزام بتوفير مصعد كهربائي لكل عمارة سكنية .
- يسمح بإقامة دور بدروم أسفل المباني السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (انتظار سيارات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية) .
- يتم الالتزام بالألا تزيد النسبة البنائية لمباني الإسكان والخدمات عن (٣٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

## ثانياً - المساحة المخصصة لمنطقة الخدمات :

إجمالي المساحة المبنية (F. P.) للخدمات ٤٦ . فدان ، أى ما يعادل ١٩٥,٥ م<sup>٢</sup> ،

وتمثل نسبة (١,٥٪) طبقاً للجدول التالي :

النشاط	المساحة (م <sup>٢</sup> )	النموذج
حضانة	١٩٥,٥ م <sup>٢</sup>	جزء من الدور الأرضي نموذج (ب) عمارة (٦)

**الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :**

النسبة البنائية : لا تزيد المساحة المبنية (F. P.) عن (١,٥ %) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع موقفى سيارة / ٢٥٠ م<sup>٢</sup> مبانٍ مغلقة وطبقاً للكود المصرى للجراجات .

مفوض

لجمعية النخيل التعاونية للبناء والإسكان

مهندس / تامر شعبان



## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

مذكرة للعرض على السيد أ.د. م. الوزير

١ - الموضوع :

استصدار القرار الوزاري باعتماد المخطط العام المقدم من السادة جمعية النخيل التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بأكاديمية الشرطة المخصص لها قطعة الأرض رقم (٧٨) بمساحة ٣,١ فدان ، بما يعادل ٦٤,٢٧,٢٧م<sup>٢</sup> بمنطقة إسكان الجمعيات بقطاع الأندلس بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع سكنى متكامل التخطيط والتقسيم .

٢ - العرض :

( أ ) بتاريخ ٢٠٠٩/٨/١٨ تم موافقة السلطة المختصة على تخصيص قطعة أرض بمساحة ٣,١ فدان بمنطقة إسكان الجمعيات بقطاع الأندلس - المنطقة الجنوبية بمدينة القاهرة الجديدة لصالح جمعية النخيل التعاونية للبناء والإسكان (للضباط العاملين بأكاديمية الشرطة) . ( مرفق ١ )

( ب ) بتاريخ ٢٠١٠/٦/٢٧ تم إبرام عقد بيع ابتدائي بين الهيئة والسادة جمعية النخيل التعاونية للبناء والإسكان للضباط العاملين بأكاديمية الشرطة ببيع قطعة الأرض رقم (٧٨) بمساحة ٣,١ فدان ، أى ما يعادل ٢٠,٢٧,٢٧م<sup>٢</sup> بمنطقة إسكان الجمعيات بقطاع الأندلس بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع متكامل التخطيط والتقسيم .

( مرفق ٢ )

( ج ) بتاريخ ٢٠١٢/١/١٩ تم تحرير محضر استلام قطعة الأرض رقم (٧٨) بمساحة ٣,١ فدان ، أى ما يعادل ٦٤,٢٧,٢٧م<sup>٢</sup> لجمعية النخيل التعاونية للبناء والإسكان للضباط العاملين بأكاديمية الشرطة بمنطقة إسكان الجمعيات بقطاع الأندلس بمدينة القاهرة الجديدة . ( مرفق ٣ )

(د) بتاريخ ١٤/١٠/٢٠١٢ ورد كتاب اللواء الدكتور رئيس مجلس إدارة جمعية النخيل التعاونية للبناء والإسكان بمنطقة إسكان الجمعيات بقطاع الأندلس بمدينة القاهرة الجديدة لاستكمال إجراءات استصدار القرار الوزاري لاعتماد تخطيط وتقسيم مشروع الجمعية مرفقاً به المستندات الآتية :  
تفويض للمندوب المتعاقد صادراً ومعتمداً .

تفويض مراجعة للمكتب الاستشاري نموذج رقم (٣) .

تفويض ممثلى الجمعية فى التعامل مع الهيئة بكل ما يخص المشروع .

البرنامج الزمنى وفقاً للعقد المبرم مختوماً من الجمعية ومحدداً مدة تنفيذ المشروع .

محضر اجتماع الجمعية العمومية معتمداً من الهيئة العامة للتعاونيات

بالموافقة على شراء الأرض .

صورة لكارت الوصف .

عدد لوحتين للمخطط العام للاعتماد + CD . ( مرفق ٤ )

(هـ) بتاريخ ٤/١٢/٢٠١٣ ورد كتاب السيد الدكتور المحاسب نائب رئيس الهيئة

لقطاع الشئون المالية والإدارية رقم (٣٠٩٤) بشأن التنبيه باللائم فى ضوء المستندات

المقدمة من الجمعية وطبقاً للقواعد واستكمال إجراءات استصدار القرار الوزاري .

( مرفق ٥ )

(و) بتاريخ ٢٥/٢/٢٠١٤ ورد كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة برقم (٤١٩١٥)

مرفقاً به اللوحات النهائية بعد اعتمادها . ( مرفق ٦ )

(ز) بتاريخ ٣٠/٣/٢٠١٤ ورد كتاب الجهاز بالموقف المالى والعقارى للقطعة بعاليه .

( مرفق ٧ )

(ح) بتاريخ ٧/٥/٢٠١٤ تم سداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير استصدار القرار

الوزاري لمشروع الجمعية . ( مرفق ٨ )

تم الحصول على الموافقات اللازمة بشأن تعديل قيد الارتفاع لمنطقة إسكان الجمعيات طبقًا لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٧٧) بتاريخ ٢٠١٤/١٠/١٩ ( مرفق ٩ )

( ط ) ورد جدول عدم الممانعة من جميع القطاعات المختصة . ( مرفق ١٠ )

تمت المراجعة الفنية والموافقة الفنية لكل من قطاع التخطيط والمشروعات وجهاز مدينة القاهرة الجديدة على الرسومات المقدمة لمشروع جمعية النخيل التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بأكاديمية الشرطة والمخصص لها قطعة الأرض رقم (٧٨) بمساحة ٣,١ فدان بقطاع الأندلس بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة المشروع وفى ضوء قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وكذا القرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزارى رقم ٤٧٨ لسنة ٢٠٠٩

الرأى :

قد ترون سيادتكم التفضل بالنظر نحو الموافقة على استصدار القرار الوزارى المرفق لاعتماد المخطط العام المقدم من السادة جمعية النخيل التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالقاهرة المخصص لها قطعة الأرض رقم (٧٨) بمساحة ٣,١ فدان ، أى ما يعادل ٦٤,٢٧م<sup>٢</sup> بمنطقة إسكان الجمعيات بقطاع الأندلس بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع سكنى متكامل التخطيط والتقسيم ، على أن يتم النشر بالوقائع المصرية .

والأمر معروض

نائب رئيس الهيئة

لقطاع التخطيط والمشروعات

مهندس / أمين عبد المنعم محمد

### الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية (عمارات) (أرضى + ٥ أدوار متكررة) ،  
ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم  
وبما لا يتعارض مع الارتفاعات المفروضة من القوات المسلحة .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود)  
المجارى تطبيقها بالهيئة طبقاً لكل نشاط على حدة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود بين العمارات .
- ٤ - مرافق الخدمات بدور السطح : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء  
مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تُكوّن فى مجموعها وحدة سكنية  
بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها ، على ألا تزيد فى مجموعها  
عن (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة طبقاً للمادة رقم (١٠٤)  
من قانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .
- ٥ - تتولى جمعية النخيل التعاونية للبناء والإسكان للضباط العاملين بأكاديمية الشرطة  
على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحى ورى  
وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبنى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة  
مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقننات  
المطلوبة من : (مياه - صرف صحى - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها  
بالهيئة وأن تقوم الجمعية بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها  
إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة  
الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير  
والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

٧ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

٨ - تلتزم الجمعية بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجمعية والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

٩ - تلتزم الجمعية باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

١٠ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات ( ٥ ، ٦ ، ٧ ) .

١١ - تلتزم الجمعية بتقديم البرنامج الزمنى للمشروع ويعتمد من الهيئة .

١٢ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات للخدمات بواقع (موقفى سيارة/ ٢٥٠م<sup>٢</sup> من المباني المغلقة) وبواقع (موقف سيارة / وحدة سكنية) بالمناطق المخصصة للإسكان .

١٣ - الالتزام بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

( طرف أول )

( طرف ثانٍ )

( إمضاء )

مفوض لجمعية النخيل التعاونية للبناء والإسكان

مهندس / تامر شعبان



